

ومؤرخو الحضارة الإنسانية ، قد شهدوا للإسلام بأن وضع الرق فيه كان أهون من وضعه لدى أمم سابقة ، كالرومان واليونان والفرس . غير أني لا ألوذ بشيء من هذه المقارنة في الحديث عن القرآن والرق ، وإنما ألوذ بموقف القرآن تجاه هذه المأساة البشعة ، وأستطيع أن أقول وأنا مطمئنة تماماً ، إن كتاب الإسلام لم يكتف في مواجهة المأساة بتقرير المساواة بين الناس جميعاً وتحريم العبودية لغير الله وحده ، وهذا هو جوهر الدين كله .

وإنما عمد إلى إغلاق المنفذ الحديد من الاسترقاق من ناحية ، وإلى تصفية الرق القائم ، في عصر المبعث ، من ناحية أخرى .

فأما إغلاقُ المنفذِ للرق ، فالمعروف أن أسرى الحرب والقتال كانوا الموردين الأكبر للرقائق . وتشهد آية محمد ، أن كتاب الإسلام لا يميز الأسرى في قتال الكفار ، وإنما يخيّر المسلمين حين النصر ، بين أمرين لا ثالث لهما : المنّ على الأسرى ، أو قبول الفدية فيهم :

« فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا أَنتَحْتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَتَانَ فِإِذَا مِتْنَا بِعَدُوِّكُمْ وَإِنَّمَا فِدَاءٌ حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ، ذَلِكَ وَلَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لَانْتَصَرَ مِنْهُمْ وَلَكِنْ لِيَبْلُوَ بَعْضَكُمْ بِبَعْضٍ ، وَالَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَنْ يُضِلَّ أَعْمَالَهُمْ »

والآية نزلت في العهد المدني الذي اتجهت فيه عناية القرآن إلى التشريع ، بعد أن اتجهت في العهد المكّي إلى تقرير أصول الدعوة وجوهر الدين .

ولا أقف هنا عند قول بعض المفسرين بأن الآية نُسخت ، مع